لم يظن جميع الاحكام بدليل انه سئل عن اربعين مسئلة فاجاب عن ٥
البعض وقال في الباقي لا ادري ويجاب بان المراد بالظن الملكة التي تعتمد
بها على ظن جميع الاحكام لانها حاصلة للمجتهد فيكون الكلام مجازا مبنيا
على مجاز لكن الاول بالاستعارة والثاني مرسل من اطلاق اسم السبب
الذي هو الظن على المسبب الذي هو الملكة احكام الحوادث على
تعدية مضاف اي افعال والمراد بالحوادث المكلفين واستنباطا اواو
بمعنى او وهي تارة بالنص وتارة بالقياس وهذا الكلام ببعض مبادي
اللغة ومنها موضوعة وهو افعال المكلفين ومنها مسائله وهي
القضايا التي تذكر فيه ومنها المستمد منه من الكتاب والسنة والاجماع
والقياس ومنها فائدته وهي امتثال الاوامر واجتناب النواهي
ومنها ثمرته وهي السعادة الابدية في الدار الاخرة ومنها حكمه وهو
ما تقدم من الاقسام الثلاثة ومنها نسبته للعلوم وهي انه من اشرفها
كما تقدم انه المقصود بالذات الخ ومنها واضعه وهو الله حقيقة والنبي
مجازا على مذهب صفة ثابتة لمختصر على القاعدة ان الظروف والجار
والمجرور بعد النكرات صفات وبعد المعارف احوال في اعراب الحبيبي
له بانه حال من الفقه او من مختصر بالنظر للمعنى للاعراب واعلم ان
مذهب على وزن مفعل وهو يصلح للمكان والزمان والحدث وليس
واحد منهما مرادا فيحتاج لجواب تعال شبه الاحكام بالطريق
بجامع ان كلا معلا للتردد فالطريق تتردد فيها الاقدام الحسية
والاحكام تتردد فيها العقول واستعير اسم المشبه به للمشبه استعارة
اصلية ويصح تقريرها بتبعية بان شبهنا التردد في الاحكام بالتردد
في الطريق واستعرنا اسم المشبه به وهو الذهاب للمشبه واشتقنا
من الذهاب مذهب واستعرناه للاحكام استعارة تبعية وبعد ذلك
تعلق

تعلق الجار والمجرور مختصر يحتاج لتجويز بان يقال شبه الدال والمدلول بالجسم
استعملا على جسم وطوينا اسم المشبه به ورمزنا اليه بشيء من لوازمه وهو علق
على طريق الاستعارة بالكناية واثبات على تخييل قرينة الاستعارة بالكناية
او يقال شبه التعلق بين الدال والمدلول بتعلق بين جسم استعملا على
جسم واستعرنا التعلق الثاني للتعلق الاول فسري التشبيه للمجوز بيانات
وهي تعلق خاص بين الدال والمدلول وتعلق خاص بين جسم استعملا
على جسم فاستعرنا ما من التعلق الخاص الذي بين المحسوسين للتعلق
الخاص المعنوي الذي بين الدال والمدلول اي ما ذهب الخ اي راه
واعتقده من الاحكام بيان لما وظرفيتها في المسايل بمعنى القضايا
من ظرفية الكل في الجزء مجازا هو حال بعض لفظ مذهب وقوله عن مكان
الذهاب متعلق بمحذوف اي منقولا عن مكان وهو معناه الاصلي
واذ ذكر الخ مفعول مقدم لقوله فلنتعرض محمد ابو عبد الله هو بدل
او عطف من حبر الامة وقوله ابن ادريس برفع ابن بدل او عطف بيان
من ابو عبد الله او من محمد وقوله ابن العباس بالجر بدل او عطف بيان
من ادريس وكذا كل لفظ ابن بعده فهو بالجر بدل من الذي قبله من غير
تغيرين في الكل الا محمد الاول فانه بالتنوين جد النبي بالجر بدل او عطف
بيان من عبد مناف فقد اجتمع النبي والامام الشافعي في عبد مناف
فيكون الامام ابن عم النبي وذلك لان عبد مناف له ولدان المطلب
وهاشم الاول في نسب الشافعي والثاني في نسب النبي لانه محمد بن عبد الله
ابن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف فيكون المطلب الذي في نسب
الشافعي عم النبي لانه اخو هاشم بواسطة فيكون الامام الشافعي ابن عم
النبي لانه من سلسلة المطلب المذكور ويكون هاشم الذي في نسب النبي
غير هاشم الذي في نسب الامام الشافعي لان الذي في نسب النبي اخو

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)